

نشر عدد الجريدة الرسمية، الصادر
الثلاثاء، قرار الدكتور مصطفى
مدبولي، رئيس مجلس الوزراء،
رقم 487 لسنة 2022، بتعديل
اللائحة لتنفيذية لقانون التأمينات
الاجتماعية والمعاشات الصادرة
بقرار رئيس الوزراء رقم 2437
لسنة 2021.



الجريدة الرسمية

المن ١٠ جنيهات

العدد ٥ مكرر (ب)	الصادر في ٦ رجب سنة ١٤٤٣ هـ الموافق (٧ فبراير سنة ٢٠٢٢ م)	السنة الخامسة والمستون
---------------------	--	---------------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٨٧ لسنة ٢٠٢٢

بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣٧ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨

لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادرة بقرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بالنموذج رقم (٢) المرافق لللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية

والمعاشات المشار إليها النموذج المرافق لهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٧ فبراير سنة ٢٠٢٢)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديوني

٢٠٢٢
سنة ١٤٤٤
رقم ١٠

رقم الترخيص

الهيئة العامة للغذاء والدواء
مملكة البحرين

طلب الترخيص

في إطار تنفيذ بروتوكول التعاون بين الهيئة العامة للغذاء والدواء في ٢٠١١

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء



الهيئة العامة للغذاء والدواء
مملكة البحرين

مملكة البحرين

الهيئة العامة للغذاء والدواء
مملكة البحرين

إرشادات

- ١ - يُحرر هذا النموذج من أصل وصورتين ويقدم إلى مكتب الهيئة المختص خلال أسبوعين من تاريخ بدء النشاط متضمناً بيانات جميع العاملين بما فيهم المتفرجين والتلاميذ الصناعيين والطلاب المشتغلين في مشروعات التشغيل الصيفي .
- ٢ - يقدم هذا النموذج في المراجعة الآتية :
مُنشآت القطاع الخاص : بنابر من كل عام .
كما يقدم في أي تاريخ خلال العام يصدر فيه قانون أو قرار بتعديل الأجور .
- ٣ - يجوز لأصحاب الأعمال تقديم هذا النموذج إلكترونياً وفقاً للقواعد التي تحددها الهيئة .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٢/٨ - ٢٠٢١/٢٥٧٢٧